

100900 - حُكم مزحة الكترونية ! فيها ادعاء علم الغيب وكذب وترويع

السؤال

ظهرت مؤخراً خدعة أو ما يسمّى " مزحة الكترونية " ، وهي عبارة عن رابط الكتروني لموقع أجنبي يُرسل للشخص من قبل أصدقائه - عادةً - يطلب منك كتابة اسمك و 3 أسماء تحبهم ليعطيك نتيجة افتراضية لمقدار محبتهم لك ، أو العكس ، على سبيل المرح لا غير ، المشكلة هي أنك بعد كتابة اسمك و 3 أسماء أخرى تفتح لك صفحة تخبرك بأنك خُدِعت ، وأن الشخص الذي أرسل لك الرسالة (ويظهر لك إيميله) تم إرسال الأسماء إليه !! هل تجوز هذه الخدعة أو المزحة ؟ وإذا حاجته بعدم جوازها وأن فيها خداعاً للمسلمين وقد يكون فيها خصوصيات ، كأن يكتب اسم زوجته أو شخص محبب له ، يقول لك : أنا لم أجبره على المشاركة ! يذكرني ذلك بقول الله تعالى على لسان إبليس - أعوذ بالله منه - : (وما كان لي عليكم من سلطان إلا أن دعوتكم فاستجبتم لي فلا تلوموني و لوموا أنفسكم) الآية .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً:

هذه المزحة السخيفة فيها مخالفة للشرع أعظم من الكذب ، وهي " الكهانة " ! وهذا الأمر لم ينتبه له الأخ السائل في سؤاله ، ولذا لم يتعرض للسؤال عنه .
وهذه المخالفة وقع فيها أصحاب تلك المزحة السخيفة ، ووقع فيها - كذلك - من شارك في كتابة اسمه وأسماء ثلاثة ممن يريد معرفة درجة محبته لهم ، أو درجة محبتهم له ، وهذا الأمر غيبي لا يعلمه أحد إلا الله عز وجل ، فادعاء أصحاب الموقع أنهم يستطيعون معرفة ذلك : كذبٌ في نفسه ، وتصديق ذلك من قبل المشاركون ومشاركته فيه : يدخل في إثم إتيان الكهان وسؤالهم وتصديقهم ، وهو إثم عظيم يصل بصاحبه إلى الكفر ، فالعرّافون والكهنة كذبة فجرة ، ومع ذلك فقد نُهي المسلم عن إتيانهم وسؤالهم حتى لو لمجرد السؤال ، ورتّب على ذلك وعيداً ، وإذا جاءهم وصدّقهم : فالوعيد أعظم .
أما الوعيد الأول : فهو عدم قبول أجر صلاة أربعين يوماً .

عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً) .

رواه مسلم (2230) .

وأما الوعيد الثاني : فهو الكفر .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (مَنْ أَتَى عَرَّافًا أَوْ كَاهِنًا ، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ)

رواه الترمذي (135) وأبو داود (3904) وابن ماجه (639) ، وصححه الألباني في " صحيح الترمذي " .

قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله - :

ومن ادعى علم الغيب : فهو كافر ، ومن صدَّق مَنْ يدَّعي علم الغيب : فإنه كافر أيضاً ؛ لقوله تعالى : (قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ) - النمل/ من الآية 65 - ، فلا يعلم غيب السماوات والأرض إلا الله وحده ، وهؤلاء الذين يدَّعون أنهم يعلمون الغيب في المستقبل : كل هذا من الكهانة ، وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم : (أن مَنْ أتى عرافاً فسأله لم تقبل له صلاة أربعين يوماً) ، فإن صدَّقه : فإنه يكون كافراً ؛ لأنه إذا صدَّقه بعلم الغيب : فقد كذَّب قوله تعالى : (قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ) .

"مجموع فتاوى الشيخ العثيمين" (1/292) .

ثانياً:

ولو لم تكن تلك المزحة السخيفة تتعلق بادعاء علم الغيب : فإنها محرمة أيضاً ؛ لأن فيها كذباً ، وقد حثنا شرعنا الحنيف على الصدق في شأننا كله ، قال تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ) التوبة/ 119 ، وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (إِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّى يَكُونَ صِدِّيقًا) رواه البخاري (5743) ومسلم (2607) .

والمزاح في الإسلام مباح ، والكذب فيه محرَّم ، وقد كان نبينا محمد صلى الله عليه وسلم يمزح ، ولا يقول في مزحه إلا حقاً . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ تُدَاعِبُنَا ، قَالَ : (إِنِّي لَا أَقُولُ إِلَّا حَقًّا) . رواه الترمذي (990) ، وصححه الألباني في " صحيح الترمذي " .

ولذا : فإنه يحرم الكذب في المزاح .

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (أَنَا زَعِيمٌ بِبَيْتٍ فِي رِضِّ الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ وَإِنْ كَانَ مُحِقًّا وَبَبَيْتٍ فِي وَسْطِ الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْكُذْبَ وَإِنْ كَانَ مَازِحًا وَبَبَيْتٍ فِي أَعْلَى الْجَنَّةِ لِمَنْ حَسَنَ خُلُقَهُ) . رواه أبو داود (4800) وحسنه الألباني في " صحيح أبي داود " .

ويحرم الكذب من أجل إضحاك الناس .

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (وَيْلٌ لِلَّذِي يُحَدِّثُ فَيَكْذِبُ لِيُضْحِكَ بِهِ الْقَوْمَ وَيْلٌ لَهُ وَيْلٌ لَهُ) .

رواه الترمذي (2315) وأبو داود (4990) ، وحسنه الألباني في " صحيح الترمذي " .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عقب هذا الحديث - :

وقد قال ابن مسعود : " إن الكذب لا يصلح في جدٍّ ، ولا هزل "

وأما إن كان في ذلك ما فيه عدوان على المسلمين ، وضرر في الدين : فهو أشدَّ تحريماً من ذلك ، وعلى كل حال : ففاعل ذلك - أي : مضحك القوم بالكذب - مستحق للعقوبة الشرعية التي تردعه عن ذلك .

"مجموع الفتاوى" (32 / 256) .

وسئل الشيخ عبد العزيز بن باز - رحمه الله - :

ما حكم النكت في ديننا الإسلامي ، وهل هي من لهو الحديث ، علماً بأنها ليست استهزاء بالدين ، أفتونا مأجورين ؟ .
فأجاب :

" التفكه بالكلام والتنكيت إذا كان بحق وصدق : فلا بأس به ، ولا سيما مع عدم الإكثار من ذلك ، وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يمزح ولا يقول إلا حقاً صلى الله عليه وسلم ، أما ما كان بالكذب : فلا يجوز ؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم : (ويل للذي يحدث فيكذب ليضحك به القوم ويل له ثم ويل له) أخرجه أبو داود والترمذي والنسائي بإسنادٍ جيّدٍ انتهى .
" فتاوى الشيخ ابن باز " (6 / 391) .

ويحرم المزاح إن كان يؤدي إلى ترويع المسلم .

عن السائب بن يزيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (لا يأخذ أحدكم عصاً أخيه لاعباً أو جاداً ، فمن أخذ عصاً أخيه ، فليردها إليه) .

رواه الترمذي (2086) وأبو داود (5003) ، وحسنه الألباني في " صحيح الترمذي " .
وعن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : حدثنا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أنهم كانوا يسيرون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسير ، فنام رجل منهم ، فأنطلق بعضهم إلى نبل معه ، فأخذها ، فلما استيقظ الرجل فرع ، فضحك القوم ، فقال : ما يضحككم ؟ ، فقالوا : لا ، إلا أننا أخذنا نبل هذا ففرع ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (لا يحل لمسلم أن يروّع مسلماً) .

رواه أحمد (23064) - واللفظ له - وأبو داود (4351) ، وصححه الألباني في " صحيح أبي داود " .

وينظر جواب السؤال رقم (22170) ففيه بيان شروط المزاح الشرعي بالتفصيل .

ويتبين لك أخي السائل المحاذير التي وقع فيها أولئك القوم جميعاً :

1. ادعاء علم الغيب من أصحاب الرسالة المرسلة .

2. والكذب الحاصل منهم .

3. ترويع المرسل له .

4. تصديق المرسل لوجود من يدعي علم الغيب .

5. مشاركته في إرسال اسمه وأسماء غيره .

فالواجب على الجميع : التوبة النصوح ، والكف عن هذه الأفعال السخيفة ، والالتفات لأنفسهم ومعرفة جوانب التقصير عندهم

ليكملوها ، والاشتغال بالطاعات ، ولا حرج في المزاح - كما سبق - على أن يكون وفق الضوابط الشرعية ، لا وفق الأهواء .

والله أعلم